

جامعة القاهرة  
كلية الحقوق  
قسم القانون العام

**التوازن بين السلطتين التنفيذية  
والتشريعية في النظام البرلماني**  
دراسة مقارنة مع التطبيق على النظام الدستوري الكويتي

رسالة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

مقدمة من

**الباحث/ بدر محمد حسن الجعیدی**

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة :

مشرفاً ورئيساً

**الأستاذ الدكتور/ محمد محمد بدران**

أستاذ القانون العام - كلية الحقوق - جامعة القاهرة

عضوأ

**الأستاذ الدكتور/ صبرى محمد السنوسى**

أستاذ القانون العام - كلية الحقوق - جامعة القاهرة

عضوأ

**الأستاذ الدكتور/ محمد سعيد أمين**

أستاذ القانون العام كلية الحقوق - جامعة عين شمس

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ  
وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيماً ﴾

سُدْقَةُ اللَّهِ الْعَظِيمِ

(سورة النساء : الآية ٧٠)

## **إهـداء**

إلى روح أمي وأبي اللذين علمانى روح التسامح...

إلى كل من أخي عامر وأخي جابر اللذان كان لهما الدور الأكبر  
فى تشجيعي والوقوف إلى جانبى...

إلى زوجتى العزيزة والتى تحملت الصعاب من أجلى  
طوال تلك السنوات...

إلى مهجة القلب ومقلة العين ابنى محمد...  
إلى كل نظام يتبنى الديمقراطية الحقة فيها ترتفقى  
الشعوب وتتقدم الأمم...

## شكر وعرفان

سبحان الله الذي علم الإنسان ما لم يعلم :

أشكر الله العلي القدير، وأتوجه إليه بعظيم الامتنان على نعمته،  
وأسجد له بأن منحني الصحة حتى أتمت هذا العمل المتواضع.

يسعدني ويشرفني أن أتقدم بأسمى آيات الشكر والعرفان بالجميل إلى  
السيد الأستاذ الدكتور / محمد محمد بدران أستاذ القانون العام بكلية  
الحقوق جامعة القاهرة على قبول سيادته الإشراف على الرسالة ورئاسة لجنة  
الحكم عليها ومسانته لى رغم حجم اشغاله حيث كان موقف سيادته الكريم  
خير سند وعون، فله مني كل الشكر والتقدير والعرفان بالجميل وأدعوه الله ان  
يطيل في عمره وأن يسبغ عليه الصحة والعافية. وأن يظل مثلاً وعلماً يحتذى  
به.

وإلى السيد الأستاذ الدكتور / صبرى محمد السنوسى أستاذ  
القانون العام بكلية الحقوق جامعة القاهرة لقبول سيادته مناقشة هذه الرسالة  
وبذله الوقت والجهد في سبيل قراءتها وإتاحة الفرصة لى للنهل من فيض  
علم سيادته وعلى ما تفضل به علي من دعم وعون وسعة صدر من أستاذ  
كريم وفقيه جليل.

وإلى السيد الأستاذ الدكتور / محمد سعيد أمين أستاذ القانون  
العام بكلية الحقوق جامعة عين شمس الذي قبل أيضاً مناقشة هذه الرسالة  
لانعم بضياء فكرة القانوني وليكتمل غراس هذه الدراسة بفضل رؤى سيادته.  
وفي ذلك الفخر كل الفخر؛ إذ قيض الله لى ثلاثة من فقهاء الفكر  
القانوني رعوا هذه الرسالة بذرة وغرساً.

وآخر كلامي أن الحمد لله رب العالمين .

**التوازن بين السلطتين التنفيذية  
والتشريعية في النظام البرلماني  
دراسة مقارنة مع التطبيق على النظام الدستوري الكويتي**

رسالة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق  
مقدمة من

الباحث/ بدر محمد حسن عامر الجعيدى

الناشر  
دار النهضة العربية

٣٢ ش عبد الخالق ثروت - القاهرة

٢٠١٠

## مقدمة

التوازن بين السلطات، وخاصة السلطتين التشريعية والتنفيذية، من لوازم الدولة الديمقراطية، وهذا التوازن هو الذي يعكس مدى حماية الحقوق والحريات من استبداد السلطة، فيجب الفصل بين السلطات ويكون لكل سلطة اختصاصاتها المستقلة عن غيرها من السلطات الأخرى، وذلك منعاً من تواجد جميع السلطات في يد سلطة واحدة، وهذا يؤدي إلى الاستبداد والظلم.

والأنظمة الدستورية التي تتبعها الدول متعددة، ولكن من أهمها في العصر الحديث النظام البرلماني، ومن مزايا هذا النظام أنه يقوم على مبدأ الفصل بين السلطات، بما يعني استقلال السلطة التشريعية باختصاصاتها واستقلال السلطة التنفيذية والقضائية أيضاً باختصاصاتها،

وهذا الاستقلال بين السلطات لا يمنع وجود تعاون وتساند فيما بينهما، ولكنه تعاون وتساند منظم لا يجعل اختصاصات أي سلطة من هذه السلطات تتدخل في اختصاصات السلطة الأخرى بشكل يؤدي إلى احتلاطها، وعدم إمكانية الفصل بينهما، وهذا ما نظمته الدساتير الحديثة في الدول المتقدمة، ولذلك تقوم السلطة التنفيذية ببعض أعمال، هي في الحقيقة ومن حيث الشكل والموضوع، من أعمال السلطة التشريعية، ولكن خولها القانون القيام بها، مثل إصدار اللوائح في حالة التفويض والضرورة.

ويعد مبدأ الفصل بين السلطات جوهر الديمقراطية النيابية في توزيع السلطات، لأن هذا الفصل أصبح فصلاً بين السلطات، ولكنه من يقوم على التعاون مع وجود رقابة متبادلة بين السلطات<sup>(١)</sup>.

ويتيح النظام البرلماني ضمانة للمواطنين في حرياتهم، كحرية

---

(١) د. إبراهيم درويش، النظام السياسي - دراسة فلسفية تحليلية - الجزء الأول، دار النهضة العربية، ١٩٧٨، ص ١٢٣ . د. سليمان الطماوى، النظم السياسية والقانون الدستوري - دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، ١٩٨٨، ص ٥٠ .

الصحافة، والحرية الفردية، وحرية العقيدة<sup>(١)</sup>.

ويقيم الفقه الدستوري عادة التفرقة بين النظام البرلماني والنظام الرئاسي على أساس أن النظام البرلماني، ومثاله بريطانيا يتبع الفصل المرن بين السلطات، أما النظام الرئاسي، ومثاله الولايات المتحدة الأمريكية، فإنه ينتهي منهج الفصل الكامل غير الحق بين السلطات، ومهد النظام البرلماني بريطانيا حيث نشأ بها، ومنها انتشر في معظم بلدان العالم، كفرنسا، وإيطاليا، واليابان.

ويعد النظام البرلماني نظام توازن السلطات نتيجة المساواة بين السلطة التشريعية، والسلطة التنفيذية، ويساعد على وجود هذا التوازن فعلياً المسئولية الوزارية التي يملك البرلمان المنتخب أياً كان اسمه، دون غيره حق إثارتها، وفي المقابل تملك الحكومة حق حل البرلمان.

وبالنسبة لمسئوليّة الوزارية، فإنها حجر الزاوية في النظام البرلماني، وهذه المسئولية تضامنية إذا كان التصرف الموجب لها خاصاً بالسياسة العامة للوزارة، وبالتالي توجه المسئولية إلى الوزارة بأكملها ممثلة في شخص رئيس الوزراء.

والمسئوليّة الوزارية، سواء كانت فردية لوزارة بعينها أو جماعية للحكومة جميعها، فإنها مسئوليّة سياسية، لأنها تؤدي إلى نتيجة سياسية هي استقالة الحكومة إذا فقدت ثقة البرلمان.

والتوازن الحقيقى بين السلطات يصنعه توزيع الأعباء والرقابة الفعالة المتمثلة في حق البرلمان في إثارة المسئولية السياسية للحكومة، وحق

---

(١) (PH) Lauvaux, la parlementarisme, paris. PUF. 1 ère éd., 1987, p. ٣.

## الحكومة في حل البرلمان.

ويعمل النظام البرلماني من خلال الدساتير التي تنظمه على بيان اختصاصات السلطة التشريعية من ناحية، واحتياطات السلطة التنفيذية من ناحية أخرى، ويعمل هذا النظام البرلماني من خلال فلسفة التوازن بين السلطات التشريعية والتنفيذية، وأن كانت كل الدساتير ذات النظام البرلماني ترجح كفة السلطة التشريعية على السلطة التنفيذية، إلا أن الدستور الفرنسي الصادر عام ١٩٥٨ لاحظ ذلك فعمل على تقوية السلطة التنفيذية، وعدم ترجيح السلطة التشريعية على السلطة التنفيذية.

وقد يكون هناك صراع وقوى بين السلطات التشريعية والتنفيذية إلا أنه يكون هناك علاج دستوري لوضع حد لهذا الخلاف، وإعادة الانسجام بين السلطات، وهذا هو المطلب الرئيسي للنظام المأجود، وعليه يتبع فهم توزيع الاختصاصات بين السلطات التشريعية والتنفيذية، على أنه نوع من توزيع الأعباء والصلاحيات المقررة لكل سلطة من هاتين السلطات.

### أسباب اختيار الموضوع :

يقوم النظام البرلماني في الأساس على التوازن بين السلطات، فإذا ما تقرر للبرلمان أسلحة معينة يؤثر بها في الحكومة، فإن الحكومة يجب أن يكون لها من الأسلحة ما يكفل لها ثقلاً موازياً في مواجهة البرلمان.

ويلاحظ أن التوازن في الواقع العملي المعاش لم يصل إلى الحد الذي يرضى عنه القائمين، فمن هنا أخذت على نفسى دراسة هذا الموضوع للتعقب فيه، وبيان سلطات كل من السلطات التنفيذية والتشريعية، وبيان المرافق بينهم، ويكفى ليحصل التوازن بينهم في الواقع العملي، ومن خلال ذلك كان هدفي وراء اختيار الموضوع بالإضافة إلى أن موضوع التوازن من

الموضوعات الحيوية والمتعددة في آن واحد، نظراً لما يمثله من تعلقها بالسلطتين التشريعية والتنفيذية في البلاد.

ومن أسباب اختيار الموضوع أنه من الأمور التي لا يوجد بها بحث كافٍ وخاصة في دولة الكويت.

#### **أهمية الدراسة :**

التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في النظام البرلماني من الأمور الهامة والخطيرة نظراً لأنها تمس الحرية الشخصية والحقوق الأساسية لفرد ومواطنه.

كما إن استقرار العلاقات بين كل من السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية يؤدي إلى الثقة من جانب الشعب في النظام الحاكم.

لذا كان اختيارنا لموضوع التوازن بين السلطات في النظام الدستوري الكويتي لنقف على الواقع العملي لهذا التوازن مقارنة بالنظم الدستورية الأخرى، ولنرى ما هو الحال في بعض البلدان الغربية والعربية فيما يخص مبدأ سيادة القانون، وتحقيق التوازن بين السلطات، مع توضيح الحدود الفاصلة بين اختصاصات كل منها، بحيث تكفل لها الاستقلالية من ناحية، والتكميل في الأداء من ناحية أخرى.

#### **الصعوبات التي واجهت الباحث :**

على الرغم من أن هذا الموضوع من قبل الموضوعات التقليدية، إلا أن المشاكل التي يثيرها تعد من المسائل الحيوية المتعددة دائماً، وذلك من جهة، والدراسات المتعمقة التي تتناول الجزئية التي تحويها الرسالة من الأمور النادرة في الواقع البحثي، ولاسيما في الكويت من جهة أخرى، وأخيراً، يتعلق هذا الموضوع بالسياسة العامة للدولة التي تعد من الأمور الجاسمة،

لذا كانت المراجع المتخصصة والإحصاءات التي تبين المشاركة للسلطة التنفيذية في السلطة التشريعية أو الهيمنة قليلة إن لم تكن نادرة، فالمراجعة بالرغم من كثرتها إلا أنها مراجع عامة لا تشمل جزئيات البحث.

ومن ضمن الصعوبات التي لا تخفي على أحد كثرة تنقل الباحث بين مصر والكويت لتجمیع المراجع والإطلاع عليها، لاسيما في كلية الحقوق جامعة القاهرة وجامعة عین شمس وجامعة الكويت، فكل ذلك كان من الإلهاق للباحث، وأخيراً كان لتعديل الدستور المصري عام ٢٠٠٧ من أثر في تعديل كثير من النقاط التي كتبها الباحث من قبل.

#### خطة البحث :

وعلى هذا سوف نقوم بتقسيم هذا البحث إلى فصل تمھيدي وبابين وقد قدمنا موضوع الفصل التمهيدي بصفة عامة ثم نتحدث عن تطور العلاقة بين السلطات في الأنظمة السياسية المختلفة وذلك كمبحث أول، ثم تطبيقات لمبدأ الفصل المرن بين السلطات في النظام البرلماني وذلك كمبحث ثاني، ثم نقوم بدراسة ظاهر التوازن بين السلطتين التنفيذية والتشريعية في النظام البرلماني في الباب الأول، ثم نقوم بتقييم فكرة التوازن بين السلطتين التنفيذية والتشريعية في واقعها العملي في الباب الثاني. ثم ننتهي إلى خاتمة هذا البحث.

فى الفصل التمهيدى، تناول الباحث نشأة وتطور فكرة التوازن بين السلطات فى النظام البرلماني.

وفى الباب الأول، تناول الباحث ظاهر التوازن بين السلطتين التنفيذية والتشريعية فى النظام البرلماني.

وفى الباب الثانى، تناول الباحث تقييم فكرة التوازن بين السلطتين التنفيذية والتشريعية فى واقعها العملى.



## الفصل التمهيدي

### نشأة وتطور فكرة التوازن بين السلطات في النظام البرلماني

#### مقدمة وتقسيم :

تعدد وظائف الدولة الحديثة واتساع تجاوبياً مع تبني أغلب الدول المعاصرة للمذهب الاجتماعي، سواء جاء هذا التبني بالنص الصريح في الدستور، أو ضمناً بتقرير الحقوق الاجتماعية والاقتصادية المختلفة، ومع هذا التعدد والاتساع في نشاطات الدولة زادت مسؤولية الحاكم، الأمر الذي لم يعد معه ممكناً إبقاء مظاهر السلطة ونشاطاتها في يد حاكم واحد، بل يجب أن توزع هذه الاختصاصات والأنشطة على أجهزة وهيئات مختلفة ومتعددة لتتولى كل منها ممارسة اختصاص مميز عن غيره للقيام بالوظائف الأساسية داخل الدولة<sup>(١)</sup>.

وقد استقرت التقاليد الدستورية على أن السلطات العامة التي تقوم بالحكم في الدولة سلطات ثلاث، السلطة التشريعية، والسلطة التنفيذية، والسلطة القضائية، وأن دستور الدولة هو الذي ينص على هذه الهيئات وعلى اختصاصاتها ويحدد علاقاتها ببعضها البعض، ولا يجوز لأي سلطة أن تتجاوز الاختصاص المقرر لها في الدستور وإلا كان العمل باطلأ، كما لا يجوز لها أن تتنازل عن اختصاصها أو تفوض فيه إلا إذا نص الدستور على ذلك<sup>(٢)</sup>.

---

(١) د. نعمان أحمد الخطيب، الوجيز في النظم السياسية، دون ناشر، ١٩٩٩، ص ١٨٢.

(٢) د. محسن خليل، النظم السياسية والقانون الدستوري، دراسة لأسس وصور الأنظمة السياسية الحديثة والنظام الدستوري في مصر والجمهورية العربية المتحدة، الإسكندرية، منشأة المعارف، ١٩٧١، ٢٢٣-٢٤٣.

و فكرة تقسيم الوظائف القانونية للدولة فكرة قديمة وجدت على الأقل منذ كتب أرسطو مميزة بين وظيفة التقرير أي تقرير القواعد المنظمة للجماعة، ووظيفة الأمر والتنفيذ، ووظيفة القضاء<sup>(١)</sup>.

وتولى السلطة التشريعية سن القوانين في الدولة، تلك القوانين التي تقوم بتنظيم العلاقات بين الناس في المجتمع وبموجبها تكفل للأفراد حياة آمنة مستقرة<sup>(٢)</sup>. أما السلطة التنفيذية فيعهد إليها بتنفيذ الدستور والقوانين التي تضعها السلطة التشريعية، وتشغيل مرافقها العامة، بالإضافة إلى دورها في وضع السياسة العامة للدولة، وهي تتكون من رئيس الدولة ملكاً كان أو رئيس جمهورية على رأس هذه السلطة، ثم رئيس الوزراء ونوابهم وجميع الموظفين العاملين بأرجاء الدولة في الأجهزة الإدارية سواء أكانت مركبة أو لامركبة<sup>(٣)</sup>. أما السلطة القضائية فهي تلك التي تتولى تطبيق القانون عند الفصل في المنازعات التي تنشأ بين الأفراد وبعضهم، أو بينهم وبين إحدى جهات السلطة العامة في الدولة. وعلى الرغم من الانتقادات التي وجهت إلى هذا التقسيم الثلاثي، إلا أنه لا يزال التقسيم السائد في الفكر السياسي وفي النظم السياسية الوضعية<sup>(٤)</sup>.

(١) د. ثروت بدوي، *أصول الفكر السياسي والنظريات والمذاهب السياسية الكبرى*، دار النهضة العربية، ١٩٦٧، ص ٨٠.

(٢) د. عبد الحميد متولي، *الأنظمة السياسية والمبادئ الدستورية العامة*، الإسكندرية، منشأة المعارف، طبعة ١٩٥٧، ص ٢٤٩ وما بعدها. د. محمد كامل نيلة، *النظم السياسية* "الدولة، والحكومة"، القاهرة، دار الفكر العربي، ١٩٧١، ص ٥٦٧ وما بعدها.

(٣) د. فؤاد النادي، *الوجيز في الأنظمة السياسية والدستورية*، دون ناشر، ١٩٨٨، ص ٣٠٨.

(٤) كان الدستور الصيني الصادر في عام ١٩٤٧ يضيف إلى السلطات الثلاث التقليدية سلطة رابعة يسمىها "سلطة الرقابة" ومهتمتها حماية القانون والصالح العام، وسلطة خامسة تسمى "سلطة الامتحان" وتحتفظ بالإشراف على التعيين في الوظائف العامة. انظر في ذلك، د. ثروت بدوي، *النظم السياسية*، دار النهضة العربية، ٢٠٠٥، ص ٢٩٧.

ونجد إن فكرة التوازن بين السلطات وخاصة بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية أصبح أمراً لا خلاف عليه في الدول الديمقراطية الحديثة، فلا يتحقق استقرار حقوق الأفراد وضمان حرياتهم الشخصية من فساد السلطة واستبدادها إلا بهذا التوازن.

فالتوازن بصفة عامة، هو عدم سيطرة قوة معينة على قوى أخرى أو عنصر معين على عناصر أخرى، وقد استعمل هذا الاصطلاح في القرن الثامن عشر في المجال الاقتصادي، حيث كان السوق هو السيد، وكانت المشروعات صغيرة بحيث لا وجود لمركز أو قوة متسطة على أخرى، ثم شاعت فكرة التوازن في أوروبا، يحاول الجميع على تحقيقه في جميع مجالات العلوم والفنون<sup>(١)</sup>.

ولذلك جاء التفكير في إدخال فكرة التوازن في مجال النظم السياسية حتى يكون هناك نوع من التوازن في سلطات الدولة يحول بين سيطرة سلطة من سلطات الدولة على غيرها من السلطات.

وقد ارتكز القانون الدستوري لدول الغرب على سلسلة من التوازنات<sup>(٢)</sup> وهي كالتالي:

- التوازن بين الأحزاب السياسية.
- التوازن بين السلطات الدستورية.
- التوازن بين العام والخاص.

---

(١) د. عبدالله ابراهيم ناصف، مدى توازن السلطة السياسية مع المسئولية في الدولة الحديثة، مطبعة جامعة القاهرة والكتاب الجامعي، دار النهضة العربية، ١٩٨١، ص ١٣.

(٢) Debbasch,Bourdon"Jacques,"Pontier"Jean-Marie" et Ricci"Jean-Claude , "Droit Constitutionnel et institutions Politiques, ٢e, éd, ١٩٨٦, Economica, P. ١٩٢ - ١٩٣.